



الاسلوب النقدي في ابراز نزاهة القضاة في عصر الفساد درر العقود  
للمقريزي(ت845هـ/1441 م) أنموذجاً

أ.م. د. أحمد عليوي صاحب

كلية الامام الكاظم(ع) للعلوم الاسلامية

تاريخ الاستلام : 2021-07-19

تاريخ القبول : 2021-08-26

ملخص البحث:

تعد دراسة النظام القضائي من الدراسات المهمة، كون القضاء هو ركن من اركان اقامة الدين والعدل بين الناس، وان مفهوم النزاهة القضائية في الشريعة الإسلامية قيمة أخلاقية تجمع في طياتها صفات عدة، مثل الاستقامة والصدق والأمانة والعفة ونقاء السيرة. وبالمقابل فإنها تتجلى في البعد عن المفساد ومواطن الشبهات، أما في مجال العمل القضائي فتعد النزاهة أكثر من كونها فضيلة، لأنها في حقيقة الأمر ضرورة وشرط أساسي لتولى الوظيفة، لذلك يجب على القاضي أن يتأكد من أن سلوكه على المستويين الشخصي والمهني فوق مستوى الشبهات، واضعا في الاعتبار أن سلوك القاضي الشخصي يؤثر في صورة المنظومة القضائية كلها في أعين الناس، وبعبارة أخرى يمكن القول إن النزاهة تدعم ثقة المتقاضين في حياد وموضوعية قاضيتهم. وسوف نسلط الضوء في هذه الدراسة على الاسلوب النقدي عند تقي الدين المقريزي(ت845هـ/1441 م) في ابراز واطهار نزاهة القضاة في عصر طغى عليه الفساد الاداري والسياسي والقضائي، وبهذا تم تقسيم البحث الى ثلاث محاور، جاء في المحور الاول وصف حالة المؤسسة القضائية في عصر المماليك لكي نعطي صورة واضحة لما تعانيه المؤسسة من تدهور وتدخل سياسي في تلك الفترة، اما المحور الثاني فهو الجانب الاساسي من البحث حيث تطرقت فيه الالتزام بالعدالة ومنع التدخل في القضاء، وجاء المحور الثالث هو الالتزام بالقيم والاخلاق، كونها تعد ظاهرة نادرة في ذلك العصر.

الكلمات المهمة : نقد، المنهج، ، المقريزي، نزاهة، القضاة



**Durar Al-Aqood by Al-Maqrizi (d. 845 AH / 1441 AD) as a Model for Stressing the Integrity of Judges in the Era of Corruption**

**Asst.Prof.Dr .Ahmed Aliwi Saheb**

**Imam AL-Kadhumi College**

**[ahmedaliwi@alkadhumi-col.edu.iq](mailto:ahmedaliwi@alkadhumi-col.edu.iq)**

**07700184013**

Receipt date: 2021-07-19

Date of acceptance: 2021-08-26

**Abstract**

The study of the judicial system is one of the important studies since the judiciary is one of the pillars of establishing religion and justice among people. The concept of judicial integrity in Islamic law is an ethical value that brings with it several qualities, such as integrity, honesty, chastity. On the other hand, it manifests itself in avoiding evils and suspicions. In the field of judicial work, integrity is considered more than a virtue, it is a necessity and a prerequisite for taking up the job, so the judge must make sure that his behavior on the personal and professional levels is above the level of suspicion, in mind that the personal behavior of the judge affects the image of the entire judicial system in the eyes of the people. In other words, it can be said that integrity supports the litigants' confidence in the impartiality and objectivity of their judge.

The research with the critical method of Taqi al-Din al-Maqrizi in highlighting and demonstrating the integrity of judges era dominated by administrative, political judicial corruption. The research was divided into three axes. The first axis came in describing the state of the judicial institution in the Mamluk era to give a clear picture of the deterioration of the institution. Political interference during that period. As for the second axis, it is the main aspect of the research, where it dealt with a commitment to justice and preventing interference in the judiciary, and the third axis came about commitment to values and ethics, as it is considered a rare phenomenon in that era.

**Keywords:** Criticism, Approach, Al-Maqrizi, Integrity, Judges

المقدمة:

النزاهة شيء جوهري لأداء مهام المنصب القضائي بطريقة سليمة، والنزاهة هي صفة الاستقامة والصلاح، ومكونات النزاهة هي الصدق، والاخلاقيات القضائية، ويجب على القاضي دائماً وليس فقط اثناء اداء واجباته القضائية التصرف بشرف وبأسلوب يناسب المنصب القضائي، وان يبتعد عن الكذب والاحتيال، وان يكون طيباً، وفاضلاً، سلوكاً وطباعاً، ولا توجد درجات محددة من النزاهة؛ فالنزاهة مطلقة، وفي القضاء تعد النزاهة اكبر من كونها فضيلة فهي ضرورة اخلاقية ودينية، وغياب النزاهة يعد مؤشراً لشيوع ظاهرة الفساد، وتأتي اهمية هذه الدراسة الى ان في نهايات دولة المماليك البحرية (648-784هـ) ودولة المماليك البرجية (784-923هـ)، حصل تطور خطير في تدخل السلاطين والامراء في مؤسسة القضاء، الذي ادى الى انتشار الرشوة، وفقدان هذه المؤسسة استقلاليتها وهيبتها، ورغم ذلك لم تخل هذه المؤسسة من وجود شخصيات تولت القضاء وعملت على حفظ هيبتها وتطبيق العدالة.

وسنبحث في هذه الدراسة الاسلوب النقدي عند تقي الدين المقريري في ابراز واطهار نزاهة القضاة في عصر طغى عليه الفساد الاداري والسياسي والقضائي، وبهذا تم تقسيم البحث الى ثلاث محاور، جاء في المحور الاول وصف حالة المؤسسة القضائية في عصر المماليك لكي نعطي صورة واضحة لما تعانيه المؤسسة القضائية من تدهور اداري، وتدخل سياسي من قبل السلاطين والامراء في تلك الفترة، اما المحور الثاني فهو الجانب الاساسي والمهم في هذه الدراسة؛ حيث تطرقت فيه الالتزام بالعدالة من قبل القضاة فضلاً عن ومنع التدخل في القضاء، وجاء المحور الثالث هو الالتزام بالقيم والاخلاق، فنجد نزاهة النفس هي صفة فاضلة متراكبة من النجدة والعدل والجود والعفة والفهم، وعزة النفس، كانت في هؤلاء القضاة، كونها تعد ظاهرة نادرة في ذلك العصر.

اهمية الدراسة:

تبصير الباحثين والمختصين بتاريخ العصر المملوكي، ومعرفة طبيعة ذلك المجتمع من خلال اعطاء وصف عن ظاهرة شائعة في تلك الفترة وهي ظاهر الفساد السياسي وتأثيره في المؤسسة القضائية، وبالرغم من خطورة هذه الظاهرة فقد برز قضاة امتازوا بالنزاهة وعزة النفس، والتحلي بالقيم والاخلاق الرفيعة.

هدف الدراسة:

تسليط الضوء على الدور الكبير الذي مارسه بعض القضاة برفضهم تدخل السلطة السياسية في مؤسسة القضاء،

بعدم قبول رسائل اهل الدولة، كذلك عدم قبول البذل

( الرشوة)، فضلا عن التحلي والالتزام بالقيم الاخلاقية.

مشكلة البحث:

تؤكد الدراسة على ابراز نزاهة بعض القضاة بعد انتشار وشيوع الفساد الاداري والمالي في المجتمع المملوكي، فقد

اشارت الابحاث التي اختصت بتلك الفترة ان مؤسسات الدولة؛ ومن ضمنها مؤسسة القضاء تواجه خطر غياب النزاهة بشكل

عالي من خلال تدخل السلاطين أي ارباب السلطة في تلك المؤسسة.

تمهيد: المكانة العلمية لتقي الدين المقريري.

هو العلامة المؤرخ صاحب الخطط، ابو العباس تقي الدين احمد بن علي بن عبد القادر بن محمد بن ابراهيم بن محمد

بن تميم بن عبد الصمد، ويعرف بالمقريري نسبة الى حارة المقاررة ببعلبك ببلاد الشام (السخاوي، 1896م: ج2، ص21) ،

كانت اسرته تقيم ببعلبك، وكان جده بها من كبار المحدثين، ورأى ابوه ان يتحول الى القاهرة حيث تقلد بعض الوظائف في

القضاء، وديوان الانشاء، ومنذ ذلك الوقت اتخذ مصر موطناً.

ولد بالقاهرة في حارة برجوان سنة 760هـ / 1359م(السيوطي، حسن المحاضرة، 1967م: ج1، ص418)، وتوفى بها

ايضا حيث كانت وفاته عصر الخميس التاسع عشر من رمضان سنة 845هـ / 1441م(ابن حجر، 1998م: ج4، ص187)،

نشأ بالقاهرة، وتفقّه على مذهب الحنفية، ثم لما ترعرع وجاوز العشرين وتوفى ابوه سنة 786هـ / 1384م تحول

شافعيّاً(السخاوي، 1966م: ج2، ص21-25)، واهتم جده بتعليمه وتحفيظه القرآن، وتتلّمذ على الكثير من الائمة والشيخوخ في

عهده منهم: ابا الفضل النويري(ت 786هـ / 1384م)(ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، 1987م: ج3، ص221-222)،

النجم ابن رزين(ت 791هـ / 1389م)(ابن حجر، 1993م: ج2/ ص357-358)، الشيخ البرهان التنوخي(ت800هـ /

1397م)(ابن الجزري، غاية النهاية، 1933م: ج2/ ص7-8)، والزين التاجر(ت 805هـ / 1403م)(ابن حجر، 1998م:

ج2، ص241-242)، والشيخ سراج الدين عمر البلقيني(ت 805هـ / 1403م)(الصيرفي، نزهة النفوس، 1970م: ج2،

ص171-172)، وشهاب الدين احمد بن طوغان الاوحدي ( 811هـ / 1408م)(ابن حجر، 1998م: ج2، ص406)،



وغيرهم، ثم حج وسمع الحديث بمكة وبالشام عن كثير من الحفاظ، واجيز بالرواية من كثير كأبي البقاء السبكي وابي بكر بن المحب، وشغف بالتاريخ فجمع منه شيئاً كثيراً وصنف فيه كتباً، وكان لكثرة ولعه بالتاريخ يحفظ كثيراً منه (ابن حجر، 1998م: ج4، ص188)، وقد تتلمذ على المؤرخ الكبير عبد الحمن بن خلدون (ت 808هـ / 1406م) اثناء اقامته بالقاهرة وتوليه قضاء المالكية (المقريزي، السلوك، 1936م: ج4، ص24؛ ابن حجر، 1961م: ج2، ص343-348)، وتأثر المقريزي تأثراً كبيراً بأسلوب ابن خلدون في نظراته الاجتماعية والاقتصادية الثاقبة، وطريقته في التحليل، واتضح ذلك جلياً في مؤلفاته. (المقريزي، 1996م: ج1، ص11).

كان المقريزي محل احترام رجال الدولة في عصره، وكانوا يعرضون عليه اسمى المناصب، فكان يجيب مرة ويرفض اخرى، ففي سنة 788هـ / 1386م اصبح موقعاً بديوان الانشاء وكان في الثانية والعشرين من عمره (المقريزي، الخطط، 1854م: ج2، ص255)، ثم عين نائباً من نواب الحكم عن قاضي القضاة الشافعي (ابن تغري بردي، 1993م: ج1، ص80)، ثم خطيباً بجامع عمرو بن العاص، ثم تولى امامة جامع الحاكم بأمر الله الفاطمي وهي وظيفة كبيرة في ذلك العصر، وولي الحسبة غير مرة، وكانت اول مرة تولاه فيها من قبل الظاهر برقوق في 21 رجب سنة 801هـ / 1398م. (ابو زيد، الحسبة في مصر، 1986م: ص96).

وفي سنة 816هـ / 1413م سافر المقريزي الى دمشق ودرس في المدرستين الاقبالية والاشرفية، وتولى الى جانب ذلك نظارة اوقاف القلانسي، ثم عرض عليه ان يلي قضاء دمشق ولكنه رفض، وبعد عودته من دمشق الى القاهرة عزف عن الوظائف الحكومية ولزم داره حيث تفرغ للقراءة والدرس والتأليف (ابن تغري بردي، 1993م: ج1، ص80).

ثم حج سنة 834هـ / 1431م واقام بمكة مدة اشتغل اثناءها بالتدريس، ثم عاد الى القاهرة ليعكف على الدرس والتأليف حتى توفي سنة 845هـ، مخلفاً تراثاً ضخماً من المؤلفات في شتى فنون العلم والمعرفة، وقد قال عنه ابن تغري بردي (ت 874هـ / 1469م) الذي كان احد تلاميذه: "تفقه وبرع وصنف التصانيف المفيدة الجامعة لكل علم، وكان ضابطاً مؤرخاً متقناً، محدثاً معظماً في الدول". (ابن تغري بردي، 1993م: ج1، ص80-81).

أولاً: وصف حالة المؤسسة القضائية في عصر المماليك.

من اجل بيان شكل القضاء في العهد المملوكي، لا بد لنا ان نوضح الصورة السياسية والقضائية للدولة، فنجد تدخل السلاطين في شؤون القضاء الامر الذي جعل الكثير من القضاة الاعتذار عن تولي هذا المنصب، فضلا عن الفساد القضائي

والانحراف الذي اصاب المؤسسة القضائية، والذي ادى الى ضياع الحقوق وتقشي الظلم، ومن ابرز صورة هي قبول الهدايا والرشوة، وشهادة الزور، والمحسوبية، والفساد القضائي هو من اخطر ما يهلك الحكومات، لان سلطة القضاء هي التي يعول عليها لإعادة حقوق الناس المظلومة، لهذا سوف نورد ونصف حالة المؤسسة القضائية في تلك الفترة حسب ما اورده مؤرخي العصر المملوكي من وصف حال القضاة في تلك الفترة. فقد اورد مؤرخي مصر على سبيل المثال آرائهم في القاضي ابو عبد الله السعدي الاخنائي الدمشقي الشافعي(ت 816هـ/1413م)، ولي قضاء غزة ثم حلب في سنة سبع وتسعين، ثم دمشق، ثم الديار المصرية مراراً ثم لدمشق فوليها مراراً أيضاً ثم امتحن غير مرة(السخاوي، د.ت، ج9، ص136)، ووصفه المقرئ بقوله: "وكان قليل العلم" (المقرئ، 1936، ج3، ص167)، ووصفه ابن حجر بانه عارفاً بجمع المال كثير البذل - الرشوة - له على الوظائف والمدارة للأكابر مع قلة البضاعة في الفقه وربما افتضح في بعض المجالس لكن بذله وإحسانه يستره(ابن حجر، 1998، ج1، ص413).

اما قاضي قضاة ديار مصر، محمد بن يوسف الريراكي المغربي المالكي، مات قاضياً بجمص في سنة 793هـ/1391م، فينتقده ابن تغري بردي قائلاً: "كان غير مشكور السيرة" (ابن تغري بردي، 1998، ج2، ص713-714)، ونجد السخاوي يصف قاضي طرابلس القاضي احمد بن علي بن عبد الله بن علي، الحنبلي القاضي شهاب الدين ابن الحبال الطرابلسي(ت 833هـ/1429م)، اذ قال: "قال النقي بن قاضي شهبه: وكان قد باشر مباشرة رديئة باعتبار أنه كان لا يبصر ولا يهتدي لشيء ففسد النظام وأثبت أشياء مزمنة ومع ذلك مشته لكونه في نفسه جيداً والنائب وغيره يعتقدونه فهلك بسبب ذلك خلق كثير واستقتى عليه علماء الشافعية والحنفية والحنابلة فأفتوا بعزل القاضي بالعمى وآخر أمره لم يبق له فهم ولا بصر إلا اليسير، كل ذلك مع كثرة عبادته على كبر سنه وإمامه بالحديث وكونه ليس في الفقه بذاك" (السخاوي، د.ت، ج2، ص26).

ومن القضاة من كان يتصف بأنه كثير التزوير والتعلق على أملاك الناس ووظائفهم بالتزوير، ومنهم: القاضي ناصر الدين ابن خطيب نقيرين الشافعي، ولي قضاء حلب سنة 792هـ/1390م، فباشرها مباشرة سيئة، فعزل بعد سنة ونصف وتوجه إلى القاهرة ليسعى من أجل الحصول على منصب ما، فأعاده السلطان الظاهر إلى الأمير تغري بردي نائب حلب فحصلت له محنة وإهانة وحبس بالقلعة، ثم عاد إلى القضاء في سنة 796هـ/1394م، فباشرها قليلاً، ثم صرف بعد سنة، واستمر ينتقل في البلاد بطلاً إلى أن عاد إلى ولاية قضاء حلب، ثم عزل ثم ولي قضاء دمشق مرة، وطرابلس أخرى، ثم سجن(السخاوي، د.

ت، ج10، ص14-15)، وكان ابن خطيب نقيرين قليل البضاعة كثير الجراً كثير البذل والعتاء إلا أنه يتعاطى التزوير بالوظائف والدور ينتزعها من أهلها بذلك (السخاوي، د.ت، ج10، ص14-15).

وأضاف السخاوي على ما ذكره قائلاً انه: "وكان كريماً سمحاً إلا أنه كثير التزوير والتعلق على أملاك الناس ووظائفهم بالتزوير، ولم يكن مشكور السيرة في الأحكام بجلب سيما في ولايته الأولى" (السخاوي، د.ت، ج10، ص15)، وهكذا فإن هذا القاضي كان لا يصلح للقضاء بسبب عدم تمكنه فقهيّاً، ولذلك فإنه تمكن عن طريق البذل والرشاوى ان يحصل على المنصب، ولكنه على الرغم من ذلك امتلك العقارات عن طريق التزوير.

وبهذا نجد ان كثرة البذل أي الرشوة في تلك الفترة كانت الصفة الملازمة للمؤسسات السياسية والادارية ومن ضمنها مؤسسة القضاء، والرشوة تعد من اكثر المعاني تعبيراً عن مصطلح الفساد، وكما تعني غياب النزاهة او الاذى او السوء، والاحتيال والغش، واساءة استعمال السلطة والنفوذ والمحسوبية والتحيز، وهذه جميعها تعبر عن اعمال فاسدة، والتي تؤدي في النهاية الى تخريب وتدمير المجتمع.

اما ما اورده الدراسات الاكاديمية السابقة عن القضاة في تلك الفترة والتي اتصفت بكثرة الفساد الإداري ومن ضمنها النظام القضائي، منها:

الدراسة الاولى: "الفساد الاداري والمالي في مصر في عصر دولة المماليك البحرية ( 648-784هـ / 1250-1382م)" للباحث عبد الخالق خميس علي، تطرق الى ان الرشوة وبذل الاموال لنيل المكاسب والوظائف قد شاع في مؤسسات العديد من الدول والممالك ومنها دولة المماليك البحرية. وكذلك يذكر: "على الرغم مما شهدته دولة المماليك البحرية من انجازات وتطورات على الاصعدة كافة الا انها شهدت على مدى تاريخ دولتها البحرية ( 648-784هـ / 1250-1382م)، والبرجية/ الجراكسة (784-923هـ / 1382-1517م)، ظهور الرشوة وتناميها في اغلب مؤسساتها الادارية والمالية والعسكرية، وزادت في عهد الدولة الثانية الى اضعاف ما كانت عليه ايام الدولة الاولى (البحرية) (علي، 2015، ص243).

الدراسة الثانية: "البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك دراسة عن الرشوة" للباحث احمد عبد الرزاق احمد، وتطرقت الدراسة الى موضوع مهم وهو شيوع الرشوة لدى بعض القضاة من امثال بدر الدين الكردي، وعبد الله بن جلال الدين القزويني، وشمس الدين الاخنائي الذي ولي قضاء الشافعية بالديار المصرية عدة مرات فتصفه المصادر المعاصرة بحب جمع المال وبكثرة البذل على الوظائف وبمداراته للأكابر.

ويعد ان يسرد الباحث حال القضاة فيختم ذلك بقوله: "وهكذا سرت الرشوة في مجتمع القضاة زمن سلاطين المماليك، سريان الدم في جسم الانسان، وحسبنا دليلاً على ذلك تلك المراسيم المنقوشة على جدران بعض العمارات الاثرية ببلاد الشام، التي صدرت لتضع حداً لفساد وسوء خلق هؤلاء القضاة الافاضل، ولتدينهم امام ذرياتهم ابد الدهر" (احمد، 1979، ص 97- وما بعدها).

الدراسة الثالثة: "اوصاف القضاة عند مؤرخي التراجم المصريين في القرن التاسع الهجري" للباحث فاضل جابر ضاحي، والباحث احمد عليوي صاحب، تطرقت الدراسة وصف النقد السلبي بعدة الفاظ نقدية منها " فلم يزل على سوء السيرة " (المقريزي، 2002، ج1، ص167-169)، "فلم تحمد سيرته" (المقريزي، 2002، ج1، ص366)، "فباشر القضاة أسوأ مباشرة" (الابشيهي، 1986، ج1، ص424)، وفي بعض الأحيان يصف صاحب الترجمة بألفاظ نقدية مختصرة بدون تفصيل تعبيراً عن حالته، "كان غير مشكور السيرة" (ابن تغري بردي، 1998، ج2، ص713-714)، وغيرها من الالفاظ الدالة على وهن وفساد هذه المؤسسة القضائية في ذلك العصر.

الدراسة الرابعة: "القضاء في مصر في العصر المملوكي" للباحث صالح حسن عبد، مروان سالم نوري، حيث تطرقت الدراسة الى شروط اختيار القاضي وجاء فيها على الرغم من اهتمام السلاطين في العصر المملوكي بالقضاء والالتزام بشروط اختياره، من حيث الكفاءة والامانة وحسن السيرة، ولكن الباحث يعطي رايه وحسب ما جاء في المصادر التاريخية بقوله: "الا ان الصفة الغالبة لأمر القضاء في تلك المدة امتاز بالفساد، شأنهم شأن الوظائف الاخرى في ذلك العصر، لان الخلل اصاب شروط اختيار القاضي كاستخدام الرشوة، والوساطة، والمصاهرة) عبد، نوري ، 2018م، ص10) ، ودليل ذلك ما رواه المؤرخ ابن تغري بردي عن والده ان سبب توسطه لاحد القضاة كونه كان متزوجاً بإحدى اخواتي" (ابن تغري بردي، 1992، ج6، ص288).

الدراسة الخامسة: "اثر المغاربة في بلاد الشام خلال العصر المملوكي القضاء انموذجاً" للباحث عمار مرضي علاوي، وملخص هذه الدراسة، انه في نهاية دولة المماليك البحرية، (648-784هـ) ودولة المماليك البرجية بأكملها (784-923هـ) حصل تطور خطير وهو التدخل المباشر من قبل بعض السلاطين في مؤسسة القضاء من خلال اطلاق يد كبار الدولة في اخذ الرشوة لتعيين القضاة وغيرهم، وهذا اثر سلبياً على القضاء وافقد مصداقيته وهيئته، فحلت الرشوة مكان الكفاءة، والأمانة للحصول على المنصب، وعرفت الرشوة في زمن السلطان الصالح عماد الدين بن اسماعيل بن محمد قلاوون (743-746هـ)



اذ عرف عهده اول ديوان للبراطيل، فاصبح من له حاجة يأتي الى صاحب الديوان ويبدل فيما يروم من الوظائف، وفي عصر السلطان الظاهر برفوق (784-801هـ) شهدت البلاد تعاطياً كبيراً للرشوة، حتى ان احد القضاة دفع في سنة 806هـ مبلغاً قدره 200 الف درهم مقابل ان يتولى منصب قاضي دمشق (علاوي، 2012، ص14-17).

نستشف مما ذكر عن القضاة ويمكن تسجيل بعض الامور منها: ان القضاة كانوا من اكثر الشخصيات المترجمة التي انتقدتها المؤرخين المصريين، وقد يعود ذلك الى حساسية منصب القضاء وكونه على مساس مباشر بحياة الناس ومصالحهم، وكون فساد القضاة وظلمهم للرعية هو خلاف الغاية من وجود ذلك المنصب وهو احقاق الحق والحكم بالعدل بين الناس، ومنها ايضاً ان المؤرخين ركزوا في تقديمهم للقضاة على مدى أحقيتهم للمنصب واهليتهم له من الناحية العلمية، ومدى التزامهم بشروط منصب القضاء وأهمها الحكم بالعدل بين المتخاصمين.

ثانياً: الالتزام بالعدالة ومنع التدخل في القضاء:

وبالرغم مما كانت تعانيه هذه المؤسسة من تدخلات سياسية، برز من القضاة من عرفوا بحسن السيرة وتحري العدالة، والنزاهة، وتركهم المنصب عند احساسهم ان كرامتهم قد مُست، وأن الدولة تريد املاء ارادتها عليهم، حتى أشتهر بعض قضاة العصر بجرأتهم في الحق، ومنع التدخل في القضاء؛ وذلك لأن هذا التدخل إنما يؤثر على مجرى العدالة بين الناس، كما أنه مما يخل بنزاهة القضاء واستقلاله عن كل مؤثرات تؤثر في ميزان هذا العدالة حسب ما رسمها الشارع الإسلامي. وهذا ما نلاحظ في ترجمة قاضي قضاة الديار المصرية ابراهيم بن محمد بن ابي بكر بن عيسى بن بدران بن ابراهيم بن رحمة السعدي الاخنائي المالكي (ت 777هـ/ 1375م)<sup>(1)</sup>: "كان لا يقبل رسائل اهل الدولة ولا شفاعتهم، بل يولي كل احد ما يليق به ويراه اهلا من قضاء وغيره" (المقريزي، 2002، ج1، ص76-77)، وقد اجمع المؤرخين وانتقوا مع المقريزي على نزاهة هذا القاضي في الوقوف بوجه المفسدين، فوصفه بعض المؤرخين انه قام بنصرة الشرع وردع المفسدين (ابن حجر، 1998، ج1/ ص108؛ السيوطي، 1967، ج1، ص461)، اما ابن حجر في كتابه الدرر الكامنة فيصفه بشكل دقيق قائلاً: "وكان مهيباً صارماً نزهاً

(1) ابراهيم بن محمد بن ابي بكر بن عيسى بن بدران بن ابراهيم بن أحمد السعدي الأخنائي المالكي، ولد بالقاهرة، تفقه على مذهب الشافعي، وحفظ التنبيه ودخل دمشق مع أبيه لما تولى قضاءها وسمع بها من ابن الشحنة عدة أجزاء، ثم ولي قضاء الديار المصرية بعد أخيه تاج الدين، ولي قبل القضاء الحسبة ونظر الخزانة ونظر المرستان. ينظر: ابن حجر، الدرر الكامنة، ج1، ص65-66.

عفيفاً، نافذ الكلمة، عظيم الحرمة، مفضلاً، مصمماً لا يقبل رسالة ولا شفاعاً، بل يصدع بالحق، ولا يغضي على باطل أصلاً، ولا يولي إلا مستحقاً" (ابن حجر، 1961، ج1، ص34).

ومن القضاة من كان له معرفة في صناعة القضاء والاحكام؛ مما جعل الفاسدين من شهود الزور والتدليس يتحاشوه، ومن هؤلاء القضاة القاضي محمد بن احمد بن ابي بكر قاضي القضاة شمس الدين الطرابلسي الحنفي (ت799هـ / 1396م)<sup>(2)</sup> "ولاه الملك الظاهر برفوق قضاء القضاة بالديار المصرية... فباشر ذلك مباشرة جميلة عرف فيها بحسن المعرفة بصناعة القضاء والتشدد في الاحكام والمهابة والمعرفة بالوراقة والنقد لما عساه يكون في المكاتب من التدليس، فتحاماه شهود الزور وخافوه..." (المقريزي، 2002، ج3، ص33-34). وهذا ما اكده ابن حجر، والسيوطي، وابن العماد الحنبلي، حيث ذكروا انه كان خبيراً في القضاء عارفاً بالوثائق، اي عارفاً بأصل الوثيقة (الكتاب) (ابن حجر، 1998، ج1، ص539؛ السيوطي، 1967، ج1، ص472؛ ابن العماد الحنبلي، د.ت، ج8، ص615).

ومن القضاة من كان مثلاً صحيحاً لنزاهة هذه المؤسسة كونه لا يقبل القصص - اي الرسائل - التي ترفع إلى الأكاير لأستماحه الحوائج ونحوها، فنلاحظ ذلك في قاضي الكرك احمد بن عيسى بن موسى بن عيسى بن سليم بن سالم العامري الأزرقى (ت801هـ / 1398م)<sup>(3)</sup>: "وكان هذا دأبه لا يولي احدا برسالة ولا بشفاعاً، بل الولاية عنده بالاستحقاق على ما يراه، او بالسبق لطلب الوظيفة اذا شغرت، فاذا رُفعت له قصة كتب عليها (سبق) فلو تكلم معه اهل الدولة كلهم في ولاية غير السابق لا يجيب بوجه، وعرف بذلك فتوصل الضعيف والعاجز الى ما يريد بحسب سبقه..." (المقريزي، 2002، ج1، ص160-164). وبهذا نجد ان هذا القاضي اتصف بالنزاهة فضلاً عن كتابته اي تهميشه وتوقيعه على القصة، وتكون الافضلية بطلب الحاجة للأسبق.

(2) محمد بن احمد بن ابي بكر الحنفي القاضي شمس الدين الطرابلسي، تفقه ببلده ابن إيمان التركماني وغريب الطرابلسي، وبدمشق على صدر الدين ابن منصور، وقدم القاهرة قديماً فقرر طالباً بالصرغتمشية، واخذ عن السراج الهندي وناب عنه في الحكم، وسمع على الشيخ جمال الدين الأميوطي بمكة، وولي القضاء بالقاهرة مرتين. ينظر: المقريزي، السلوك، ج5، ص165.

(3) أحمد بن عيسى بن موسى بن عيسى بن سليم بن سالم بن جميل بن راجح بن كثير بن مظفر بن علي بن عامر القاضي عماد الدين، أبو عيسى العامري الأزرقى، ولد بالكرك في شعبان سنة 741هـ، واشتغل بها، وحفظ المنهاج، وكان أبوه من تلامذة الشيخ تقي الدين السبكي، رحل إلى الشام والقاهرة في طلب الحديث. وسمع بمصر من أبي نعيم ابن الإسعري ويوسف بن محمد الدلاصي في آخرين، تجمعهم مشيخته التي خرَّجها له أبو زرعة ابن شيخنا العراقي. ينظر: ابن حجر، رفع الاصر، ج1، ص66.

ويضيف المقرئبي: "ولقد اقسام لي بالله غير مرة انه منذ تقلد القضاء بالكرك ومصر لم يرتش في حكم، ولا اكل مال يتيم، ولا مال وقف، ولا تعمد حكما بباطل، وتالله انه لصادق فلقد خبرته وبلوته فلم از ولم اسمع عنه ما يشينه ولا يريبه" (المقرئبي، 2002، ج1، ص165).

ومن النص السابق يتبين ان القاضي احمد بن عيسى العامري الأزرق لم يأخذ الرشوة والتي كانت لها عدة مصطلحات منها (البذل) (ابن الاثير، 1997، ج11، ص486؛ ابن خلدون، 1967، ج3، ص384)، (البرطيل) الذي عرف وشاع في العصر المملوكي بشكل خاص، والذي يؤكد نزاهة هذا القاضي انه معاصر لمؤرخنا المقرئبي، فضلا على قسم المقرئبي بنزاهة هذا القاضي في عصر كانت البذل والرشوة الصفة العامة في تلك الفترة، فضلاً عن ما نقله ابن حجر انه سمع المقرئبي وهو يحلف بنزاهة هذا القاضي (ابن حجر، 1998، ج2، ص62).

ونجد من القضاة امتنع عن تولي هذا المنصب؛ والسبب ان القضاء في العصر المملوكي قد ارتبط بالسياسة وأصبح السلاطين يتدخلون في القضاء، حتى حملوا القضاة في كثير من الأحيان على السير وفق رغباتهم، ولهذا السبب فكثيرا ما كان يعتذر القضاة عن قبول التعيين في المناصب القضائية.

فقد وردت اشارة عن القاضي ابراهيم بن موسى بن ايوب الشيخ برهان الدين الابناسي الشافعي (ت802هـ/1399م)<sup>(4)</sup> عندما رفض ان يلي القضاء، فيذكر المقرئبي ان السلطان الظاهر برقوق لما اراد عزل البرهان ابراهيم بن جماعة عن القضاء، فدكر له جماعة منهم برهان الدين الابناسي الذي امتنع عن تولي منصب قاضي القضاة، وتغيب مدة، ثم دخل الى خلوته وفتح المصحف لأخذ الفال منه فأول ما ظهر له قوله تعالى: (قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ) (سورة يوسف: اية 33)، فتوجه من فورهِ الى منية الشيرج<sup>(5)</sup> واختفى بها (المقرئبي، 2002، ج1، ص79)، وهذا يدل على نزاهة هذا القاضي لامتناعه من تولي منصب القاضي؛ ولا يريد ان يجعل نفسه تحت الشبهات، وقد اجمعت اغلب المصادر على نزاهته (ابن قاضي شهبه،

(4) برهان الدين ابراهيم بن موسى بن ايوب الابناسي الشافعي، نزيل القاهرة، ولد سنة 725هـ، وسمع من الوادي آشي، وأبي الفتح الميديمي، ومغلطاي، وبه تخرج، وغيرهم، واشتغل في الفقه، والحديث، والأصول، والعربية، وتقفه بالإسنوي، والمنفلوطي، وغيرهما. ودرس بعدة أماكن، واتخذ بظاهر القاهرة مدرسة فأقام بها يحسن إلى الطلبة ويجمعهم على الفقه. ينظر: السخاوي، الضوء اللامع، ج1، ص127؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج9، ص27.

(5) بلدة كبيرة طويلة ذات سوق، بينها وبين القاهرة فرسخ أو أكثر قليلا على طريق القاصد إلى الإسكندرية، ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج5، ص218.

1407، ج4، ص6؛ ابن حجر، 1998، ج2، ص112؛ السيوطي، 1967، ج1/ ص438؛ السخاوي، د.ت، ج1/ ص173؛ ابن العماد الحنبلي، د.ت، ج9، ص27).

وكذلك نجد مثلاً آخر ممن اتصفوا بالنزاهة قاضي قضاة الحنفية عبد الرحمن بن علي بن محمد التقهني الحنفي (ت 822هـ/ 1419م)<sup>(6)</sup> كونهم لم يقبلوا الرشوة، فيورد لنا المقريزي قائلاً: "كان عارفاً بفقده مذهبه وأصوله، وكان حشماً مهاباً مشكور السيرة... وهو خير من غيره في قضاء الحنفية وله نظم، ولقد حلف مرة أنه لم يرتش قط في الحكم ولا قبل لأحد شيئاً" المقريزي، 2002، ج2، ص378).

ومن القضاة من تميز بنزاهته وأمانته وعدالته كالقاضي القضاة نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح بن هاشم ابن اسماعيل بن إبراهيم الكناي العسقلاني (ت 795هـ/ 1393م)<sup>(7)</sup>: "وكان أحد قضاة العدل خيراً وأمانه وصلاً، واقتداء بالسنة، واقتصاداً في لبسه وزيه، مع وفور المهابة وشدة الصولة حتى على الأكابر، يهابه الجبار ويذل له المتكبر... ولم يعرف عنه أنه تناول غداء ولا عشاء مع أهله وإنما يأكل على مادة يحضرها عدة من الناس، ولا صلى منفرداً قط إلا لعذر بل يشهد الجماعة دائماً، وكان يكثر من الصيام ولا يترك قيام الليل أبداً، فلقد كان مفخر من المفخر الدينية والدنيوية، وجمالاً لأهل المناصب الدنيوية. (المقريزي، 2002، ج3، ص505).

ثالثاً: الالتزام بالقيم والأخلاق:

إن النزاهة هي قيمة أخلاقية متأصلة في سلوك القاضي تدور معه وجوداً وعدماً، ويمكن تجسيدها بكل بساطة في ذلك الجو من الثقة والمصادقية والطمأنينة الذي يخلقه القاضي في محيط عمله سواء مع الناس والمجتمع الذي يحيط به، وتتضح العلاقة

(6) عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن علي بن هاشم، التقهني، ولد سنة 760هـ، مات أبوه وهو صغير فانتقل إلى القاهرة، وتزل في مكتب اليتامى بمدرسة صرغتمش، ثم ترقى إلى أن صار عريفاً، ولزم الاشتغال ودار على الشيخ فمهر في الفقه والعربية، وصحب بدر الدين محمود الكلستاني كاتب السر فاشتهر ذكره، ولي تدريس الصرغتمشية بعناية ابن العديم بعد أن تنازع فيها هو والشيخ شرف الدين التبانى، وسعى في قضاء الحنفية بعد موت ناصر الدين ابن العديم، وراج أمره ثم لم يتم ذلك وولي شمس الدين بن الديري، ثم لما قرر المؤيد الديري في مشيخة المؤيدية فوض إليه قضاء الحنفية. ينظر: ابن حجر، انباء الغمر، ج3، ص486.

(7) نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح بن هاشم بن إسماعيل بن إبراهيم الكناي العسقلاني الحنبلي، ولد سنة 718هـ، وسمع من عبد الله بن محمد بن يوسف بنابلس من أحمد بن علي الجزري بدمشق ومن الحسن بن السديد بمصر وغيرهم وتقفه فمهر وناب في الحكم عن صهره موفق الدين نحو عشرين سنة ثم اشتغل بالقضاء بعده قريباً من ثلاثين سنة وكان صارماً مهيباً متعففاً عفيفاً متصوناً. ينظر: ابن حجر، الدرر الكامنة، ج6، ص165.



بين القيم والنزاهة من خلال الارتباط الوثيق بين القيم والسلوك، والنزاهة سلوك اخلاقي قيمي، اذ تعتبر القيم هي الموجه الاول لسلوك الفرد، ولذا يشير الباحثون الى ان مفهوم النزاهة يرتبط بين مفهوم القيم ومفهوم الالتزام القيمي، وهذا لا يتم من خلال الاساليب القهرية، وانما من خلال نزوع النفس الى الفضيلة، والعيش المشترك مع الاخرين (الغامدي، 2017، ص70).

وهذا ما نجده في سيرة قاضي مكة محمد بن علي بن محمد بن ابي بكر القرشي العبدري الشيبلي (ت 837هـ / 1433م)<sup>(8)</sup> "كان مشكور السيرة صحبته في مجاورتي بمكة سنة اربع وثلاثين وهو قاضي، فنعم الرجل كان، وصنف وجمع كثيراً فمن مصنفاته كتاب " قلب القلب" وكتاب " بديع الجمال" وكتاب " طيب الحياة" وكتاب " الذيل على حياة الحيوان" (المقريزي، 2002، ج3، ص130).

ونجد المقريزي يورد الفاظ نقدية مختصرة تدل على السيرة الحسنة التي كان يتمتع بها القاضي فنجد ذلك في القاضي عبد الله بن مقداد بن اسماعيل قاضي القضاة جمال الدين الاقفهي المالكي (ت 823هـ / 1419م)<sup>(9)</sup> " فاستقر في قضاء القضاة المالكية... فشكرت سيرته" (المقريزي، 2002، ج2، ص332).

من القضاة من اتصف بالعبقة والكرم، ما نجده في القاضي محمد بن احمد بن قاسم بن عبد الرحمن بن ابي بكر القاضي تقي الدين الحرابي العمري الشافعي (ت 765هـ / 1364م)<sup>(10)</sup> كان عفيفاً نزهاً فرق مرة مالا قدم من بلاد الهند للصدقة وكان جما فلم يعط احدا من جهته شيئاً منه" (المقريزي، 2002، ج3، ص390) ، اي لم يعط احد من اقربائه او المقربين له من تلك الاموال.

(8) محمد بن علي بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن احمد العبدري المكي، ولد سنة 779هـ، بمكة ونشأ بها وسمع من القاضي علي النويري، والجمال الاميوطي بعض السيرة لابن سيد الناس، واجاز له النشاوري والصدر المناوي والبرهان بن فرحون والزين العراقي، واشتغل في فنون ونظم الشعر الحسن وتمهر في الادب، ومن تصانيفه اللطف في القضاء وحوادث زمانه ينظر: السخاوي، الضوء اللامع، ج9، ص13؛ الشوكاني، البدر الطالع، ج2، ص214.

(9) عبد الله بن مقداد بن إسماعيل قاضي القضاة الأقفهسي المالكي القاضي الديار المصرية، نشأ بالقاهرة، وطلب العلم، وتفقه بالشيخ خليل وغيره إلى أن برع في الفقه والأصول، وأفتى ودرس، وناب في الحكم، ثم استبد به، ثم صرف، ثم ولي. ينظر: ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج7، ص125؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج9، ص234.

(10) محمد بن أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن بن أبي بكر القاضي تقي الدين أبو اليمن العمري الحرابي المكي مولده سنة 706هـ، بمكة وسمع بها كثيراً وتفقه على والده وعلى القاضي شرف الدين البازي قاضي حماة وأجازته بالفقوى والتدريس وكان من الفضلاء وصار إليه أمر التدريس والفتيا بمكة ثم ولي القضاء في سنة 760هـ. ينظر: ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، ج3، ص116.

اما العفة والتواضع فنجده في بعض القضاة ومنهم القاضي عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن عبد الباقي الربيعي الحجازي المقدسي (ت769هـ/ 1368م)<sup>(11)</sup>، قاضي القضاة الحنابلة بالقاهرة، "فباشر احسن مباشره بقوة وعفة وصرامة وتكشف وقيام في نصرة الشريعة حتى مات يوم الخميس سابع عشري المحرم سنة تسع وستين وسبع مئة" (المقريزي، 2002، ج2، ص340)، والقاضي عبد الوهاب بن احمد بن وهبان امين الدين ابو محمد الدمشقي الحنفي (ت768هـ/ 1367م)<sup>(12)</sup> ولي قضاء حماة "كان عفيفاً مشكور السيرة" (المقريزي، 2002، ج2، ص373-374)، وقاضي القضاة محمد بن محمد بن عبد الرحيم بن عبد الملك المعروف بابن المسلاتي (ت799هـ/ 1398م): "كان من خير قضاة المسلمين عفة وصيانه وقوة في لين" (المقريزي، 2002، ج3، ص73).

وهذا ما نجده في قاضي القضاة عبد الله بن علي بن عثمان بن مصطفى بن ابراهيم بن سليمان المارديني الحنفي (ت769هـ/ 1367م)<sup>(13)</sup>، فيورد المقريزي عدة صفات اخلاقية اتصف بها هذا القاضي منها: "فباشر القضاء بحشمة ورياسة"، "وكان يعيد على فقيرهم بما يقيم به حاله، ويجل كبيرهم ويبالغ في اكرامه واحترامه، ويتجاوز عن مسيئتهم، ويدعوهم الى الاجتماع على طعامه"، فضلا عن الوجاهة عن أمراء الدولة، والمعرفة التامة بالأحكام، والشدة على ارباب الجاه من الامراء والوزراء، ويورد المقريزي في نهاية حديثه عن هذا القاضي بعبارة تلخص الكلام قائلاً: "فلقد كان مفخراً من مفخر الدهر، وزينا لقضاء مصر، ولو احصيت ما سمعت من مآثر لقام منها سفر ضخم" (المقريزي، 2002، ج2، ص327-329). هذا يدل على علو مكانة هذا القاضي لما تمتع به من قيم اخلاقية، وان وصف المقريزي هذا يدل على ان هذه الصفات كانت نادرة كون ان ذلك العصر يشهد فساد في المؤسسات الحساسة.

(11) عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن عبد الباقي الحجاوي الحنبلي، الإمام العلامة قاضي القضاة بالديار المصرية، سمع الحديث بالقاهرة من ابن الصواف وطبقته، وحدث، فسمع منه الحافظان الزين العراقي والهيثمي، وتفقّه وأفتى، ودرس، وباشر القضاء من سنة 738هـ إلى أن توفي. ينظر: ابن العماد، شذرات الذهب، ج8، ص369.

(12) عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان الدمشقي الحنفي، ولد قبل 730هـ، مهر في الفقه والعربية والقراءات والأدب، ودرس وأفتى عدة سنين، وولي قضاء حماة في سنة 760هـ. ينظر: ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج7، ص378.

(13) عبد الله بن علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى بن سليمان المارديني المعروف بابن التركماني الحنفي، ولد سنة 719هـ، وسمع من الواني والختني وغيرها واشتغل ودرس وأفتى وحدث ودرس بالكاملية نزل له عنها القاضي عز الدين ابن جماعة ودرس في التفسير بالجامع الطولوني واستمر إلى ان مات مطعوناً في شهر رمضان سنة 769هـ. ينظر: ابن حجر، الدرر الكامنة، ج3، ص54.

وعند مقارنة الرواية السابقة عند بعض المؤرخين نجدهم قد اتفقوا على نزاهة هذا القاضي فيذكروا انه عند توليه القضاء قد استقل اي اعطى للقضاء استقلاليته في اصدار الاحكام، وذلك لمعرفة بالأحكام وترفعه على اهل الدولة، وعدم التردد الى الامراء والوزراء والحكام، وكانت ولايته في القضاء نحو العشرين سنة متوالية، لم يدخل عليه فيها بغض، ولا نسب فيها إلى ما يُعاب (ابن حجر، 1961، ج1، ص191؛ ابن تغري بردي، 1993، ج7، ص107)، ويتضح من ذلك ان نزاهة النفس هي صفة فاضلة مترتبة من النجدة والعدل والجود والعفة والفهم، وعزة النفس، والبعد عن الاستغلال والطمع فيما يكمن تحت يده، ومن النزاهة عزة النفس والارتقاء عن الذلة بكل صورها بالصبر والقناعة.

ومن القضاة من تم عزلهم لنزاهتهم، فنجد ان الظاهر برقوق قد سخط من القاضي الصدر محمد المناوي، وفوض القضاء الى عبد الرحمن بن محمد بن عبد الناصر بن هبة الله (ت774هـ/1373م)<sup>(14)</sup>، ولكن الظاهر برقوق وبعد مرور سنتان تم عزله والسبب انه باشر بهذا المنصب احسن مباشرة واستعمل اللين مع الشدة فضلا عن التواضع والعفة عن كل قبيح، وهذه الصفات والاخلاق وعزة النفس والنزاهة جعلت الظاهر برقوق صرف القاضي عبد الرحمن الزبيري ويعيد الصدر المناوي للقضاء، ويذكر المقرئ بعد عرض وافي لصفات ونزاهة هذا القاضي يقول: "كان من اجل معارفهم وخيرهم ورعاً" (المقرئ، 2002، ج2، ص380-381).

ومن القضاة من تميزوا بفقههم ومكانتهم العلمية فضلا عن حسن سيرتهم كالقاضي محمد بن علي بن منصور ابو عبد الله قاضي القضاة صدر الدين الدمشقي الحنفي (ت786هـ/1385م)<sup>(15)</sup>، والذي فوض اليه القضاء في ثامن شهر رمضان سنة 782هـ، فخير الناس منه علما كثيرا بفقهِه ابي حنيفة، مع لين جانب وحسن سيرة، ويعقب المقرئ على ذلك في قوله: "وهو خير من ادركناه من القضاة" (المقرئ، 2002، ج3، ص48-49).

(14) عبد الرحمن بن محمد بن عبد الناصر بن تاج الرئاسة المحليّ الزبيري الشافعي، ولد سنة 734هـ، واشتغل قديما، صاهر القاضي موفق الدين الحنبلي على ابنته، وكان قد سمع من الميديمي وحدث عنه، ثم ناب في الحكم مدة طويلة، وكانت معه عدة جهات من الضواحي ينوب فيها، وقرره الملك الظاهر في القضاء سنة 799هـ. ينظر: السخاوي، الضوء اللامع، ج4، ص138.

(15) محمد بن علي بن منصور بن ناصر الدمشقي الحنفي، ولد سنة 700هـ، وأخذ عن أبيه، والبرهان بن عبد الحق، والتّجّم القحفازي، والعلاء القونوي، وغيرهم. وسمع من الحجار، والبندنجي، وغيرهما، وحدث، ودرس في أماكن، وولي قضاء مصر في رمضان سنة 783هـ، ودرس بالصرغتمشية، وكان بارعا في الفقه. ينظر: ابن العماد، شذرات الذهب، ج8، ص504.

وفي ترجمة قاضي القضاة عبد القادر بن محمد بن عبد القادر شرف الدين ابن شمس الدين المعروف بابن عبد القادر الحنبلي النابلسي(ت 793هـ/1391م)<sup>(16)</sup> قاضي قضاة الحنابلة "كان فيه مداراة ودمائة خلق مع النزاهة" (المقريزي، 2002، ج2، ص316)، اي انه قد اتصف بالتزامه بالقيم والاخلاق التي تعد مصدر لتلك النزاهة، وهذا ما اكده ابن تغري بردي في قوله: وحمدت سيرته الى ان توفي(ابن تغري بردي، 1993، ج1، ص325).

ومنهم من لم يتغير من حاله عندما تولى هذا المنصب منهم القاضي ابراهيم بن عبد الله الوزير صاحب شمس الدين(ت 799هـ/1398م)، لم يغير شيئاً من حاله التي كان عليها قبل الوزارة، ولا تحول عن داره الى دار اكبر منها، ولا جدد خدماً ولا حشماً، ومنع الناس من الركوب معه والمسير بين يديه كما هي عادة الوزراء" (المقريزي، 2002، ج1، ص104).

وكذلك نجد من الاسر التي سارت على منهج الصحيح في العفة والنزاهة فهذا القاضي احمد بن نصر الله بن احمد بن محمد بن ابي الفتح بن هاشم بن اسماعيل بن ابراهيم قاضي القضاة ابو العباس موفق الدين ابن قاضي القضاة ابي الفتح ناصر الدين الكناني العسقلاني (803هـ/1401م)<sup>(17)</sup>، "فباشر القضاء على طريقة ابيه واخيه من العفة والصيانة والبعد عما يشين" (المقريزي، 2002، ج3، ص73).

ونلاحظ الاكثر من ذلك مما وصلت اليه العفة والنزاهة عند بعض القضاة هو الامتناع عن اخذ مستحقاته من الرسوم، ففي ترجمة القاضي ابراهيم بن عبد الرزاق بن غراب القاضي الامير الرئيس سعد الدين(ت 808هـ/1405م)<sup>(18)</sup>، نجد ذلك في قوله: "فعف عن تناول الرسوم التي كان يتناولها غيره" (المقريزي، 2002، ج1، ص93).

(16) عبد القادر بن محمد بن عبد القادر النابلسي الدمشقي شرف الدين قاضي الحنابلة بدمشق، ولد بنابلس سنة 757هـ، وكان قد صحب الركراكي فسعى له في القضاء، وانفصل به ابن المنجا بعد أن كان هو في خدمته فلم تطل مدته في القضاء، اشتغل في الهيئة والحساب والجبر والمقابلة والأصلين، ومهر في ذلك واشتهر حتى صار موقت البلد من غير منازع في ذلك. ينظر: ابن حجر، انباء الغمر، ج1، ص452.

(17) أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح بن هاشم بن نصر الله بن أحمد الكناني الحنبلي العسقلاني ولد بالقاهرة سنة 769هـ، وبها نشأ وتفق على أبيه، وعلى الشيخ مجد الدين سالم، وأخذ النحو عن برهان الدين الدجوي، وناب عن الحكم عن أخيه قاضي القضاة برهان الدين ابراهيم بن نصر الله، ثم استقل بقضاء الحنابلة بالديار المصرية من بعد موته في يوم الاثنين سابع عشر شهر ربيع الأول سنة 802هـ. ينظر: ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج2، ص242؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج9، ص44.

(18) إبراهيم بن عبد الرزاق بن غراب سعد الدين بن علم الدين بن شمس الدين السكندري القبطي، ولى نظر الخاص في دولة الملك الظاهر بقوق، ثم الوزارة، ونظر الجيش، وكتابة السر، والاستادارية في دولة الملك الناصر فرج الأولى، ثم صار في سلطنته الثانية أمير مائة ومقدم ألف بالديار المصرية، وأمير مجلس، وغيرها من المناصب. ينظر: ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج13، ص156.





وينقل لنا المقريري رأيه على بعض القضاة وقد عاصروهم منهم القاضي عبد الرحمن بن عمر بن ارسلان بن نصير جلال الدين ابو الفضل ابن سراج الدين البلقيني(824هـ/ 1421م)<sup>(19)</sup> قاضي القضاة وابتلي بحب القضاء ولم يخلف بعده مثله في الاستحضار وسرعة الكتابة على الفتاوى الكثيرة والعفة في قضائه صحبتته سفاً وحضراً عدة سنين (المقريري، درر العقود، ج2/ص243. المقريري، 2002، ج2، ص243).

الخاتمة:

رغم مما كانت تعانيه هذه المؤسسة من تدخلات سياسية وتدخل سلبي من قبل السلاطين المتأخرين، إلا ان ثمة حقيقة ثابتة ان اولئك القضاة كانوا على قدر المسؤولية ولم يدهنوا الحكام، لهذا برز من القضاء من عرفوا بحسن السيرة وتحري العدالة، والنزاهة، ومن القضاة من كان له معرفة في صناعة القضاء والاحكام؛ مما جعل الفاسدين من شهود الزور والتدليس يتحاشوه، فضلاً عن اتصافهم بالقيم والاخلاق التي تعد مصدر لتلك النزاهة.

ولكن لاحظنا ان من القضاة من تم عزلهم والسبب انهم باشروا بهذا المنصب احسن مباشرة واستعملوا اللين مع الشدة فضلاً عن التواضع والعفة عن كل قبيح، وهذه الصفات والاخلاق وعزة النفس والنزاهة جعلت الحاكم يصرفهم ويعزلهم عن هذا المنصب.

#### References

- 1 -Al-Abshih, Shihab Al-Din Muhammad (1986), The Extremist in Every Prospective Art, investigation: Mufid Muhammad Qameha, 2nd Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut.
- 2 -Ibn al-Atheer, Abu al-Saadat, Majd al-Din al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad al-Jazari), 1996, (Al-Kamel fi Al-Tarikh, achieved by: Omar Abdel Salam Tadmuri, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut.

(19) عبد الرحمن بن عمر بن رسلان بن نصير جلال الدين ابو الفضل ابن سراج الدين البلقيني، ولد سنة 760هـ، برع في الفقه والاصول والعربية وقال الشعر، وياشر وظيفة توقيع الدست السلطاني، وولي قضاء العسكر، تولى القضاء سنة 804هـ عوضاً عن ابن الصالحي. ينظر المقريري، درر العقود، ج2، ص242.



3 -Ibn Taghri Bardi, Jamal Al-Din Abi Al-Mahasin Youssef (1998), The Healing Evidence for the Pure Manhal, investigation and presentation, Fahim Muhammad Shaltout, 2nd Edition, Dar Al-Kutub Al-Masryah, Cairo.

4 -Ibn Taghri Bardi: Jamal Al-Din Abi Al-Mahasin Youssef (1992), the shining stars in the kings of Egypt and Cairo, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya Press, Beirut.

5 -Ibn Taghri Bardi: Jamal Al-Din Abi Al-Mahasin Youssef (1993), Al-Manhal Al-Safi and Al-Mustoufi after Al-Wafi, investigation, Muhammad Amin, Egyptian Book House, Cairo.

6 -Ibn Hajar, Abu al-Fadl Shihab al-Din al-Asqalani (1998), the news of immersion in the news of a lifetime, investigation, Hassan Habashi, Cairo.

7 -Ibn Hajar, Abu Al-Fadl Shihab Al-Din Al-Asqalani (D.T), Tahdheeb Al-Tahdheeb, Dar Sader, (Beirut.)

-8Ibn Hajar, Abu al-Fadl Shihab al-Din al-Asqalani (1993), the hidden pearls in the notables of the eighth century, Dar al-Jeel, Beirut.

9 -Ibn Hajar, Abu al-Fadl Shihab al-Din al-Asqalani (1961), lifting the insistence on the judges of Egypt, investigation, Hamed Abd al-Majid and others, Amiriya Press, Cairo.

10 -Al-Ahmad, Abdel-Razzaq Ahmed (1979), Al-Badal and Al-Bartella during the time of the Mamluk Sultans, a study on bribery, the Egyptian General Book Authority.

11 -Ibn Khaldun, Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Khaldun al-Hadrami (1967), Lessons and Diwan of the Beginner and the News in the News of the Arabs, the Non-Arabs, the Berbers and Their Contemporaries with the Greatest Sultan, Lebanese Book House, Beirut.

12 -Al-Sakhawi, Shams Al-Din Muhammad Bin Abd Al-Rahman (D.T), The Shining Light of the Ninth Century, Al-Hayat Library House, Beirut.



13 –Al–Suyuti: Jalal al–Din Abd al–Rahman ibn Abi Bakr (1967), the good lecture in the news of Egypt and Cairo, House of Revival of Arabic Books, Cairo.

14 –Abd, Saleh Hassan, Nouri, Marwan Salem (2018), Journal of Studies in History and Archeology, University of Baghdad, No. 67.

15 –Allawi, Ammar Mardi (2012), the impact of Moroccans in the Levant during the Mamluk era, the judiciary as a model, Diyala Magazine, No. 56.

16 –Ali, Abdul–Khaliq Khamis (2015), Administrative and Financial Corruption in Egypt in the Era of the Mamluk Bahri State (648–784 AH / 1250 – 1382 AD), Journal of Arts, University of Baghdad, No. 111.

17 –Ibn al–Imad al–Hanbali, Shihab al–Din Abi al–Falah Abd al–Hay al–Dimashqi (D.T), nuggets of gold in Akhbar Men Dahab, House of Revival of Arab Heritage.

18 –Al–Ghamdi, Majid bin Salem Hamid (2017), Integrity, Values and Behavior, Ministry of Culture and Information, Iraq.

19 –Ibn Qazi Shahba, Taqi al–Din Abu Bakr Ahmad (1407), Tabaqat al–Shafi’i, achieved by: Al–Hafiz Abdul Alim Khan, Alam Al–Kutub, Beirut.

20 –Al–Qalqashandi: Shihab Al–Din Ahmed bin Ali bin Ahmed (1913), Subh Al–Asha fi Al–Ansha Industry, verified by Muhammad Hussein Shams Al–Din, Al–Amiriya Press, Cairo.

21 –Al–Maqrizi, Taqi Al–Din Abu Al–Abbas Ahmed bin Ali (2002), Durar Al–Aqqad Al–Fareed in the translations of useful notables, investigated by: Mahmoud Al–Jalili, Dar Al–Gharb Al–Islami.

–22Al–Maqrizi, Taqi Al–Din Abu Al–Abbas Ahmed bin Ali (1936), The Conduct to Know the State of the Mamluks, investigation: Mustafa Ziada, Egyptian Book House Press, Cairo.



23 –Yaqout Al-Hamawi, Shihab Al-Din Bin Abdullah Al-Hamawi (1959), Lexicon of Countries,  
Dar Sader, Beirut.

